

سنن أبي داود

3400 - حدثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال .

فهو أرض له رجل ثلاثة يزرع إنما " وقال والمزابنة المحاقلة عن A ا رسول نهى Y يزرعها ورجل منح أرضا فهو يزرع ما منح ورجل استكرى أرضا بذهب أو فضة " . K صحيح